

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١٠/٢٦ :

وبالاطلاع على القرار الوزاري رقم ٨١٩٤ لسنة ٢٠١٤ الصادر بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

إلغاء قرار وزير العدل رقم ٨١٩٤ لسنة ٢٠١٤ الصادر في ٢٠١٤/١٠/٢٣

(المادة الثانية)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٨) جنایات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ١٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٣ جنایات قصر النيل ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٠/٢٧ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/١٠/٢٧

صدر في ٢٠١٤/١٠/٢٦

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر